المحاضرة الأولى:

مدخل تمهيدي للحديث عن المالية العامة

يحظى موضوع المالية العامة بأهمية كبيرة، فهو علم يختص بدراسة المال العام بكل جوانبه. كما نقصد به دراسة المشاكل المتعلقة بالحاجات العامة و بتخصيص المال اللازم لإشباعها.

لذلك تبرز أهمية هذا العلم في الإقتصاد إنطلاقا من كون الأساس الذي يقاس عليه تطور المجتمع من الناحية الإقتصادية و الإجتماعية يرتكز على مدى فعالية السياسات الإقتصادية و منها السياسات المالية التي تهدف بالدرجة الأولى الى تحقيق الرفاهية الإقتصادية للمواطن.

تحوز المالية العامة على أهمية كبيرة إنطلاقا من كونها المرآة العاكسة لحالة الإقتصاد و ظروفه في دولة ما، وكذا الحياة السياسية و ظروفها في دولة من الدول وفي فترة زمنية معينة.

أولا: مفهوم المالية العامة

1. تعريف المالية العامة:

بالرغم من الإختلافات القائمة حول تحديد مفهوم المالية العامة، إلا أنه هناك إجماع حول كونها تتعلق بالنشاط المالي للدولة والهيئات العمومية التابعة لها من خلال الإنفاق العمومي ، و الإيرادات المحصل عليها، و التي يتم هيكلتها عن طريق الميزانية العامة، في ظل السياسة المالية للدولة و التي تهدف لتحقيق أهداف معينة تندرج ضمن السياسة العامة للدولة.

قبل التطرق الى سرد التعاريف التي وردت في شأن المالية العامة ، يجب أولا الإشارة الى نقطة مهمة تتمثل في مفهوم كل من "**المالية**" و التي نقصد بها الذمة المالية بما فيها من جانبين إيجابي(الدائن) ويتمثل في إيرادات الدولة بما لها من حقوق لدى الإفراد، و جابن سلبي (المدين) و يتمثل في النفقات العامة التي يتوجب على الدولة (الإدارة العامة) صرفها.

أما مصطلح "**عامة**" فيعني بأنها تخص مالية الإيرادات و السلطات و الإدارات العامة، أي الأشخاص المعنوية العامة القائمة و الموجودة بالدولة.

لقد تعددت التعاريف المقدمة في شأن المالية العامة نذكر من أهمها ، تعريف المالية العامة بكونها ذلك العلم الذي يدرس النفقات العامة و الإيرادات العامة و توجيهها من خلال برنامج معين يوضع لفترة معينة، بهدف تحقيق أغراض الدولة الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية.

وبذلك فإن دراسة المالية العامة يعنى بدراسة المفاهيم المتعلقة بتحديد حجم الحاجات العامة الواجبة الإشباع، أيضا تحديد الوسائل و الأدوات التي بموجبها يتم توفير الموارد لإشباع حاجات المجتمع، وأخيرا تحديد تأثير نشاط الدولة على الإقتصاد القومي ككل.

2. موضوع المالية العامة:

إن حاجات الأفراد تنقسم الى حاجات خاصة و أخرى عامة:

بالنسبة **للحاجات العامة (الجماعية)** و التي تتمحور في الأمن، الدفاع، العدالة، لا يمكن للفرد تحقيقها لنفسه بنفسه، في هذه الحالة تتدخل الدولة من أجل تحقيقها له ومثالنا هنا هو في تحقيق الدولة للأمن الخارجي للفرد داخل المجتمع، الذي لا يستطيع أن يوفره لنفسه بمفرده، فهو لا يتجزأ (الأمن الخارجي) لكونه يعود بالنفع على كافة الأفراد، ولا يمكن أن يحرم منه أي فرد . فالدولة تحققه للأفراد عن طريق أجهزتها.

أما **الحاجات الخاصة** ، فهي تلك التي يمكن للفرد أن يحققها بنفسه دونما حاجة لتدخل الدولة طالما أنه قادر على دفع ثمنها، فهي حاجات قابلة للتجزئة ومن أمثلتها: الزواج ، المأكل، الملبس، المشرب...الخ.

بالإضافة الى القسمين السابقين من الحاجات، نجد **حاجات أخرى** وهي تلك التي يمكن للفرد أن يحققها لنفسه بغض النظر على إشباع الآخرين لها، و هي حاجات قابلة للتجزئة، ونظرا لأهميتها الإجتماعية فهي حاجات جديرة بأن تضطلع بها الدولة و تشبعها ومن أمثلتها: التعليم، العلاج، النقل، المواصلات.

3. المصادر الأساسية للمالية العامة: تتمثل مصادر المالية فيما يلي:

– *المصادر الدستورية*: من خلال الدستور الذي يضع المبادئ الأساسية للمالية العامة، فعلى سبيل المثال في الجزائر ينص الدستور في المادة 64 منه على: "مساواة الجميع أمام الضرائب، المشاركة في الأعباء العامة حسب المقدرة، الضريبة محددة بقانون وتحدث الأعباء المالية من ضرائب ورسوم بأثر فوري" كما تنص المادة 120 " إن التصويت على الميزانية من إختصاص البرلمان".

– *المصادر التشريعية*: تمثل قوانين المالية المصدر الأكبر ، إذ تفصل الإيرادات و النفقات بما يشبع الحاجات العامة للمجتمع في كل الحالات وما دامت الحاجات العامة تتغير في فترات قصيرة، يصدر قانون المالية كل سنة على أن يليه قانون مالية تكميلي لمواجهة الظروف المستجدة.

– *المراسيم التنفيذية*: وهي المراسيم المتخذة تطبيقا لقوانين المالية.

4. عناصر المالية العامة:

تتألف المالية العامة من ثلاث عناصر أساسية ,هي التي سيتم التطرق اليها بإيجاز في هذه المحاضرة، ليؤجل التفصيل في كل عنصر منها في محاضرات تالية من هذا المحور، هذه العناصر هي:

– النفقات العامة.

– الإيرادات العامة.

– الميزانية العامة.